رابط المادة على منصة باحث

]171 -2082[امرأة ركبت السفينة ومعها بعض الأمانات فغرقت السفينة وماتت، هل يجب عليها الضمان؟

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل كانت زوجتي وابنتي على العبارة المصرية التي غرقت في البحر وكان معها بعض الامانات من اختها وبعض الزميلات لها لتوصيلها الى مصر وقد غرقت زوجتي ومعها هذه الامانات فهل علي السداد لهذه الامانات الى اصحابها؟ انت لست مسؤولا عن الامانات - 00:00:00

لانك لم تعطى تعطى لم تدفع اليك لان هذه الامانات لم تدفع اليك وانما دفعت الى غيرك فانت لست مسؤولا عنها. وايضا المرأة ليس عليها شيء لانها لم تفرق. الامانة اذا تلفت من غير تفريط من الامين - 00:00:27

اليس عليها شيء؟ نعم - 00:00:47